

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٣ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولانحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المتبقي من فناء مدرسة عزيز أباطة الإعدادية للبنات بالرقم التعريفي (١٣٠١١٠٤) ، الكائنة بشارع عوض سليمان بناحية منيا القمح - مركز منيا القمح بمحافظة الشرقية ، والبالغ مساحته (١٠٨) أمتار مربعة مشاعاً في المسطح الإجمالي لفناء المدرسة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الجزء المتبقي من فناء المدرسة المشار إليها في المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالذاكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في المجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ذي القعدة سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٠ يولية سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية للعرض على

السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية الجزء المتبقي من فناء مدرسة عزيز أباظة الإعدادية للبنات بالرقم التعريفي (١٣٠١١٠٤) بمركز منيا القمح بمحافظة الشرقية .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على الجزء المتبقي من فناء مدرسة عزيز أباظة الإعدادية للبنات بالرقم التعريفي (١٣٠١١٠٤) بمركز منيا القمح بمحافظة الشرقية لصالح العملية التعليمية : حيث إنها في حاجة شديدة إليه : نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه : حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة ملكية مشتركة [جزء ملك وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، وجزء مؤجر مستغل كفناء للمدرسة ، ومساحته (١٥٠، ٤٨٧م^٢) تقريباً] ، والمدرسة تعمل وتستخدم بالعملية التعليمية ، وهي كائنة بشارع عوض سليمان بناحية منيا القمح - مركز منيا القمح - محافظة الشرقية .

٣ - ورد كتاب مديرية التربية والتعليم بالشرقية بتاريخ ٨/٨/٢٠١٠ بشأن الإفادة بوجود احتياج لمساحة الجزء المؤجر للمدرسة ، والمستغل فناءً لها .

٤ - تبلغ مساحة الجزء المتبقي من فناء المدرسة المذكورة (١٠٨م^٢) تقريباً مشاعاً في المسطح الإجمالي لفناء المدرسة ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وحدود الفناء كالتالي :

الحد الشمالي : مدرسة عزيز أباظة الإعدادية للبنات بطول (١٨٠، ٨٥م) ، ثم يتجه مانحاً لقبلي بجوار شرحه بطول (١١٠، ٧٥م) .

الحد الشرقي : سكن أهال بطول (١٧٠، ٧٠م) .

الحد القبلي: سكن أهال بطول (١٠، ١١ م) ، ثم يتجه مانلاً لقبلي بجوار شرحه بطول (١٣، ٧٥ م) .

الحد الغربي: شارع عوض سليمان ، بطول (١٧، ٤٥ م) .
والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف (مرفق ١) .

٥ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الشرقية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/١/٢٠٠٩ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ونزع الملكية لبعض المدارس المؤجرة ، منها المدرسة المذكورة (مرفق ٢) .

٦ - تم إيداع التعويض المبدئي بمديرية المساحة بالشرقية بموجب الشيك الصادر برقم (٢٢٨٦٩٥٨) بتاريخ ١١/١٠/٢٠١٠ بمبلغ قدره (٩٧٤٣٠٠ جنية) .

٧ - صدر قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٢ لسنة ٢٠١٠ باعتبار مشروع نزع ملكية فناء المدرسة المذكورة من أعمال المنفعة العامة بمساحة قدرها (١٥، ٤٨٧ م^٢) ، وتم النشر بالمجريدة الرسمية بالعدد (٥١) الصادر بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٠ ، وتم اعتماد المشروع بالمساحة برقم (٢٠٨ / تربية وتعليم) .

٨ - تم إيداع باقي قيمة التعويض النهائي بمديرية المساحة بالشرقية بموجب الشيك الصادر برقم (٢٦٥٠٧٠٧) بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠١١ بمبلغ قدره (٣٤٩٧٠٠ جنية) .

٩ - وردت كشوف العرض للمدرسة المذكورة في المدة من ٢٠١٢/٢/٦ إلى ٢٠١٢/٣/٥ بمساحة قدرها (١٥، ٤٨٧ م^٢) لعدد (١٦) من أصحاب الشأن .

١٠ - وردت جميع استمارات البيع المشهرة ، ما عدا العقد رقم (٨) .

١١ - أفادت مديرية المساحة بالشرقية بكتابها المؤرخ في ١١/٨/٢٠١٣ أن العقد رقم (٨) لم يتم التوقيع من صاحب الشأن على استمارة البيع ؛ حيث رفض الحضور للتوقيع ، وتم عرض العقد ومرفقاته على الشئون القانونية بالمديرية ، والهيئة العامة للأبنية التعليمية ، وقد انتهى الرأي القانوني إلى إيداع المبلغ أمانات لحين التوقيع من صاحب الشأن .

الجريدة الرسمية - العدد ٣٣ في ١٥ أغسطس سنة ٢٠١٩ ٢٧

١٢ - أفادت مديرية المساحة بالشرقية بكتابها المؤرخ في ٢٤/٩/٢٠١٣ أن العدد رقم (٨) باسم السيد/ كمال محمد إبراهيم عطية ، وحصلته في المساحة (٢م١٠٨) مشاعاً في المسطح الإجمالي لفناء المدرسة ، وتم إيداع المبلغ أمانات لعدم توقيع صاحب الشأن على استمارة البيع .

١٣ - صدر القرار الوزاري رقم ٥٣٩ بتاريخ ٣١/١٢/٢٠١٣ باعتبار مشروع نزع ملكية جزء من فناء المدرسة المذكورة من أعمال المنفعة العامة بمساحة قدرها (٢م١٠٨) مشاعاً في المسطح الإجمالي لفناء المدرسة ، وتم النشر بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٦) الصادر بتاريخ ٩/١/٢٠١٦ وتم شهره برقم (٤٩٦) بتاريخ ٢٧/٩/٢٠١٦

١٤ - أقام السيد/ كمال محمد إبراهيم عطية الدعوى رقم (١٠٧٩١) لسنة (١٧ق) أمام محكمة القضاء الإداري بالشرقية ، طالباً في ختامها بصفة مستعجلة بوقف تنفيذ قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٢ لسنة ٢٠١٠ باعتبار فناء مدرسة عزيز أباطة الإعدادية للبنات من أعمال المنفعة العامة ، وفي الموضوع بالغاء هذا القرار ، واعتباره كأن لم يكن ، ويجلسه ٢٠١٨/١١/١٨ قضت المحكمة بسقوط قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٢ لسنة ٢٠١٠ مع ما يترتب على ذلك من آثار .

المرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص في مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظراً للحاجة الماسة للجزء المتبقي من فناء المدرسة المذكورة : حيث إنه يقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة : لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق : للأسباب المبينة عالياً .
والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

(د. طارق شوقي)

مجلس فروع (2022) --
لجنة
مدرسة الفنون والعلوم

